

Distr.: Limited
13 December 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ٣٢ من جدول الأعمال
دور الماس في تأجيج النزاع

إسرائيل والبرازيل وليبيريا: مشروع قرار

دور الماس في تأجيج النزاع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في الماس
الخام والنزاعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع النزاعات وتسويتها

إن الجمعية العامة،

إذ تسلم بأن تجارة الماس الممول للنزاعات لا تزال مسألة تثير قلقا بالغاً على الصعيد
الدولي، ويمكن أن تكون لها صلة مباشرة بتأجيج النزاعات المسلحة وأنشطة حركات التمرد
الرامية إلى تقويض الحكومات الشرعية أو الإطاحة بها والاتجار بالأسلحة وانتشارها بصورة
غير مشروعة، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة،

وإذ تسلم أيضاً بما للنزاعات التي تؤججها تجارة الماس المستغل في تمويلها من أثر
مدمر على السلام في البلدان المتضررة وسلامة شعوبها وأمنها، وبما يرتكب في هذه النزاعات
من انتهاكات منتظمة وجسيمة لحقوق الإنسان،

وإذ تلاحظ التأثير السلبي لهذه النزاعات على الاستقرار الإقليمي والالتزامات التي
يلقيها ميثاق الأمم المتحدة على عاتق الدول فيما يتصل بصون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تسلم بضرورة الاستمرار في اتخاذ إجراءات لكبح تجارة الماس الممول للنزاعات،



وإذ تلاحظ مع التقدير أن عملية كيمبرلي، بوصفها مبادرة دولية لحكومات الدول المشاركة، تواصل مداولاها على أساس يكفل مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم الدول المنتجة والمصدرة والمستوردة وأوساط صناعة الماس والمجتمع المدني، وكذلك الدول المقدمة للطلبات والمنظمات الدولية،

وإذ تشير إلى أن استبعاد الماس الممول للتراعات من التجارة المشروعة هو الهدف الرئيسي لعملية كيمبرلي، وإذ تشدد على ضرورة مواصلة أنشطتها من أجل تحقيق هذا الهدف،

وإذ تدعو إلى التنفيذ المستمر للالتزامات التي تعهدت بها الدول المشاركة في عملية كيمبرلي،

وإذ تسلّم بأن قطاع الماس له دور حفاز مهم في الحد من الفقر والوفاء بما يتطلبه تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في العديد من البلدان المنتجة، وبخاصة في البلدان النامية،

وإذ تضع في اعتبارها الفوائد الإيجابية التي تعود بها تجارة الماس المشروعة على البلدان المنتجة له، وإذ تشدد على ضرورة الاستمرار في اتخاذ إجراءات دولية للحيلولة دون أن تؤثر مشكلة الماس الممول للتراعات سلبا على تجارة الماس المشروعة التي تسهم مساهمة أساسية في اقتصادات الكثير من الدول المنتجة والمصدرة والمستوردة له،

وإذ تلاحظ أن الجزء الأكبر من الماس الخام المنتج في العالم يأتي من مصادر مشروعة،

وإذ تشير إلى الميثاق وإلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمسألة الماس الممول للتراعات، وتصميما منها على المساهمة في تنفيذ التدابير المنصوص عليها في تلك القرارات، ودعم هذا التنفيذ،

وإذ تشير أيضا إلى قرار مجلس الأمن ١٤٥٩ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ الذي أيد فيه المجلس بقوة نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ^(١)، بوصفه إسهاما قيما في مكافحة الاتجار بالماس الممول للتراعات،

وإذ ترحب بالمساهمة المهمة التي تقدمها عملية كيمبرلي التي استهلتها البلدان الأفريقية المنتجة للماس،

(١) انظر A/57/489.

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ لا يزال يؤثر تأثيراً إيجابياً في الحد من إمكانية مساهمة الماس الممول للتراعات في تأجيج التراعات المسلحة ومن شأنه المساعدة على حماية التجارة المشروعة وكفالة التنفيذ الفعال للقرارات ذات الصلة بتجارة الماس الممول للتراعات،

وإذ تعترف بأن الدروس المستفادة من عملية كيمبرلي قد تكون نافعة لعمل لجنة بناء السلام عند نظرها في البلدان المشمولة ببرنامج عملها، حسب الاقتضاء،

وإذ تشير إلى قراراتها ٥٦/٥٥ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٦٣/٥٦ المؤرخ ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ٣٠٢/٥٧ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ و ٢٩٠/٥٨ المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ و ١٤٤/٥٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٨٢/٦٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٨/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١١/٦٢ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ و ١٣٤/٦٣ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٠٩/٦٤ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، التي دعت فيها إلى وضع مقترحات بشأن إقامة نظام دولي بسيط وفعال وعملي لإصدار شهادات منشأ الماس الخام وتنفيذها، وكذلك استعراضها دورياً،

وإذ ترحب في هذا الصدد بتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ بطريقة لا تعيق تجارة الماس المشروعة أو تفرض أعباء لا لزوم لها على الحكومات أو أوساط صناعة الماس، وبخاصة صغار المنتجين، ولا تعرقل تطور صناعة الماس،

وإذ ترحب أيضاً بقرار تسعة وأربعين مشاركا في عملية كيمبرلي يمثلون خمسة وسبعين بلداً، بمن فيهم أعضاء الاتحاد الأوروبي السبعة والعشرون الذين تمثلهم المفوضية الأوروبية، معالجة مشكلة الماس الممول للتراعات عن طريق المشاركة في العملية وتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ،

وإذ تشير إلى نتائج الاجتماع العام لعملية كيمبرلي الذي استضافته إسرائيل في الفترة من ١ إلى ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠،

وإذ ترحب بالمساهمة المهمة في تحقيق مقاصد عملية كيمبرلي التي قدمتها ولا تزال تقدمها منظمات المجتمع المدني من جميع البلدان المشاركة وأوساط صناعة الماس، ولا سيما المجلس العالمي للماس، الذي يمثل جميع جوانب صناعة الماس في عملية كيمبرلي، للمساعدة في الجهود الدولية المبذولة لوقف تجارة الماس الممول للتراعات،

وإذ ترحب أيضا بمبادرات التنظيم الذاتي الطوعي لأوساط صناعة الماس التي أعلن عنها المجلس العالمي للماس، وإذ تعترف بأن وجود نظام للتنظيم الذاتي الطوعي من هذا القبيل، على النحو المبين في إعلان إنترلاكين المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ بشأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات منشأ الماس الخام^(٢) يسهم في كفاءة فعالية النظم الوطنية للمراقبة الداخلية على الماس الخام،

وإذ تسلم بوجوب إيلاء الاحترام الكامل لسيادة الدول والتقيد بمبادئ المساواة وتبادل المنافع وتوافق الآراء،

وإذ تسلم أيضا بأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ الذي بدأ نفاذه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ لن يكون ذا مصداقية ما لم يكن لدى جميع المشاركين فيه التشريعات الوطنية اللازمة مقترنة بنظم مراقبة داخلية فعالة وذات مصداقية، الهدف منها استبعاد استخدام الماس الممول للتراعات في سلسلة إنتاج وتصدير واستيراد الماس الخام داخل أراضيهم، مع مراعاة أن الاختلافات في أساليب الإنتاج والممارسات التجارية، وكذلك الاختلافات في الضوابط المؤسسية في هذا المجال، قد تستلزم اتباع نهج مختلفة للوفاء بالمعايير الدنيا،

وإذ ترحب بالجهود الرامية إلى تحسين الإطار المعياري لعملية كيمبرلي من خلال وضع قواعد ومعايير إجرائية جديدة لتنظيم أنشطة هيئاتها العاملة والمشاركين والمراقبين فيها، ولتبسيط إجراءات إعداد واعتماد القرارات والوثائق في عملية كيمبرلي مما يؤدي إلى تعزيز فعالية عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ،

١ - **تعيد تأكيد دعمها القوي والمستمر** لنظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ^(١) ولعملية كيمبرلي ككل؛

٢ - **تسلم** بأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ يمكن أن يساعد في كفاءة التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة التي تتضمن فرض جزاءات على تجارة الماس الممول للتراعات وأن يكون بمثابة آلية لمنع نشوب التراعات في المستقبل، وتدعو إلى التنفيذ التام للتدابير القائمة التي وضعها المجلس والتي تستهدف تجارة الماس الخام غير المشروعة، ولا سيما الماس الممول للتراعات الذي يضطلع بدور في تأجيج التراعات؛

٣ - **ترحب** بقبول سوازيلند المشروط في عملية كيمبرلي؛

(٢) المرجع نفسه، المرفق ٢.

٤ - تسلم بما قدمته الجهود الدولية لمعالجة مشكلة الماس الممول للتراعات، بما فيها نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، من مساهمات مهمة في تسوية التراعات وتوطيد دعائم السلام في أنغولا وسيراليون وليبيريا؛

٥ - تلاحظ الجهود الرامية إلى تعزيز تنفيذ الشروط الدنيا لعملية كيمبرلي، واستعراض تنفيذ تأكيد شروط الاستيراد والتحقق من تطبيق شروط نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ على المبيعات العابرة للحدود على الإنترنت؛

٦ - تلاحظ أيضا قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٣ الذي يعفي من التدابير المتخذة لتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ولغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦^(٣) وقرار المجلس العام المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الذي يمدد الإعفاء الممنوح حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢^(٤)؛

٧ - تحيط علما بتقرير رئيس عملية كيمبرلي المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٣٤/٦٣^(٥)، وتمنئ الحكومات ومنظمة التكامل الاقتصادي الإقليمي وأوساط صناعة الماس ومنظمات المجتمع المدني المشاركة في العملية على الإسهام في وضع نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتنفيذه ورصده؛

٨ - تقر بالتقدم الذي أحرزته الأفرقة العاملة التابعة لعملية كيمبرلي والمشاركون في العملية ومراقبوها خلال عام ٢٠٠٩ في تحقيق الأهداف التي حددها الرئيس والمتمثلة في تعزيز تنفيذ نظام استعراض الأقران وزيادة شفافية الإحصاءات ودقتها وتشجيع البحوث في مجال إمكانية اقتفاء أثر الماس وتشجيع انضمام الجميع إلى العملية عن طريق توسيع نطاق مشاركة الحكومات وأوساط الصناعة والمجتمع المدني في نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتعزيز إحساس المشاركين بتوليهم زمام الأمور وتحسين تدفق المعلومات والاتصالات وتعزيز قدرة نظام إصدار شهادات المنشأ على التصدي للتحديات الناشئة؛

(٣) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/518. متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

(٤) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة G/C/W/559/Rev.1. متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

(٥) A/65/607، المرفق.

٩ - **تلاحظ** أن عملية تقديم التقارير السنوية بشأن تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ هي المصدر الرئيسي الشامل والمنتظم للمعلومات بشأن التنفيذ التي يقدمها المشاركون، وتدعو المشاركين إلى تقديم تقارير سنوية ثابتة وموضوعية حتى تمتثل لهذا الطلب؛

١٠ - **تعرب عن تقديرها** لبينغلاديش وبيلاروس والهند، لاستقبالها زيارات الاستعراض، وترحب بالترام تلك البلدان بفتح نظم إصدار الشهادات لديها للاستعراض والتحسينات بشكل مستمر؛

١١ - **تعترف** بالجهود التي تبذلها عملية كيمبرلي الرامية إلى تعزيز التنفيذ والإنفاذ، وبوجه خاص لكفالة تنسيق الإجراءات التي تتخذها عملية كيمبرلي فيما يتعلق بتقديم شهادات مزورة، والتحلي باليقظة وكفالة الكشف عن الشحنات الواردة من مصادر مشبوهة والإبلاغ عنها، وتيسير تبادل المعلومات في حالات التجاوز؛

١٢ - **تؤكد** أن المشاركة في نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ على أوسع نطاق ممكن أمر أساسي، وتشجع جميع الدول الأعضاء على الإسهام في العمل الذي تقوم به عملية كيمبرلي عن طريق السعي إلى أن تصبح أعضاء فيها والمشاركة بفاعلية في نظام إصدار شهادات المنشأ والامتنال للتعهدات الواردة فيه، وترحب بزيادة مشاركة منظمات المجتمع المدني في العملية؛

١٣ - **تهيب** بالمشاركين في عملية كيمبرلي أن يقوموا بمواصلة توضيح وتحسين القواعد والإجراءات لزيادة تعزيز فعالية نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، وتلاحظ مع الارتياح تنظيم أعمال عملية كيمبرلي فيما يتعلق بوضع قواعد وإجراءات شفافة وموحدة وتحسين آلية التشاور والتنسيق داخل هذه العملية؛

١٤ - **تلاحظ مع التقدير** استعداد عملية كيمبرلي لدعم المشاركين الذين يواجهون صعوبات مؤقتة في استيفاء شروط نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتقديم المساعدة التقنية لهم؛

١٥ - **تلاحظ مع التقدير** استمرار تعاون عملية كيمبرلي مع الأمم المتحدة بشأن مسألة الماس الوارد من كوت ديفوار وفقا للقرار الإداري بشأن تبادل المعلومات مع الأمم المتحدة^(٦) واستمرار رصد الحالة في ذلك البلد، استنادا إلى تقارير فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة المعني بكوت ديفوار، المنشأ أصلا بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٨٤ (٢٠٠٥)

(٦) A/64/559، المرفق.

المؤرخ ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥، وبالاتصال بكوت ديفوار، وتشجع على استمرار التعاون بين عملية كيمبرلي والأمم المتحدة في معالجة مسألة الماس الوارد من كوت ديفوار، من أجل تحقيق الهدف النهائي المتمثل في الوفاء بالشروط المسبقة لرفع جزاءات الأمم المتحدة على تجارة الماس الخام الوارد من كوت ديفوار؛

١٦ - تشجع الجهود المتواصلة التي تبذلها عملية كيمبرلي لتعزيز تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ في غرب أفريقيا، وترحب بالجهود التي تبذلها غينيا في هذا الصدد، وبالإجراءات التي تتخذها ليبيريا للرد على استمرار التحديات التي تواجه هذا التنفيذ، وتهيب بالدول الأعضاء المشاركة في عملية كيمبرلي أن تنظر في دعم تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ في غرب أفريقيا؛

١٧ - تعترف مع التقدير باعتماد المبادرات التي قدمها رئيس عملية كيمبرلي بشأن التعاون بين عملية كيمبرلي ومنظمة الجمارك العالمية، وبإنشاء فريق عامل فرعي بشأن تيسير التجارة وإنشاء لجنة مخصصة لاستكشاف طرائق تعزيز كفاءة عملية كيمبرلي بغية توفير الدعم الإداري لأنشطتها؛

١٨ - تنوّه باعتماد الاجتماع العام لعملية كيمبرلي أربعة قرارات إدارية إضافية بشأن: اختصاصات رئيس ونائب رئيس عملية كيمبرلي؛ وإجراءات إعداد واعتماد الوثائق والمقررات في عملية كيمبرلي؛ وإجراءات احترام السرية في إطار عملية كيمبرلي؛ واستخدام بيانات عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ؛

١٩ - تلاحظ مع التقدير ما أولته عملية كيمبرلي من اهتمام كبير وما بذلته من جهود لتحسين الجهود المتصلة بالإنفاد، الأمر الذي أدى إلى عقد حلقة دراسية حول الإنفاذ وإصدار تقرير عنها بعنوان "الماس بلا حدود: تقييم التحديات التي تعترض تنفيذ وإنفاذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ"، وتلاحظ أيضا مع التقدير المشاركة النشطة من جانب منظمة الجمارك العالمية في الحلقة الدراسية، وتلاحظ أن التعاون بين عملية كيمبرلي ومنظمة الجمارك العالمية يؤكد على الحاجة للتعاون الدولي بين منظمات الإنفاذ الوطنية والدولية؛

٢٠ - تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في الأعمال المنجزة بشأن بصمة الماس الوارد من سيراليون وغينيا وليبيريا من أجل تعزيز قدرة سلطات عملية كيمبرلي في غرب أفريقيا على معالجة احتمال تلوث إنتاج بلدانها بالماس الإيفواري الخاضع للجزاءات وتحديث بصمة الماس المستخرج من حقل مارانج في زمبابوي؛

- ٢١ - **تعترف** مع عظيم التقدير بالإسهام المهم الذي قدمته إسرائيل كرئيس لعملية كيمبرلي في عام ٢٠١٠، في الجهود الرامية للحد من تجارة الماس الممول للتراع، وترحب باختيار جمهورية الكونغو الديمقراطية رئيسا وتحيط علما بأن العملية قررت أن تبت في انتخاب نائب الرئيس لعام ٢٠١١ عن طريق إجراء خطي؛
- ٢٢ - **تطلب** إلى رئيس عملية كيمبرلي أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريراً عن تنفيذ العملية؛
- ٢٣ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين البند المعنون "دور الماس في تأجيج التراع".
-